

الورقات | المقرر (٧) | برنامج تمكين مهارات العلم

صالح العصيمي

واما التقسيم الثالث وهو اقسام الكلام باعتبار استعماله فهو المذكور في قوله ومن وجه اخر ينقسم الى حقيقة ومجاز. وعرف الحقيقة بتعريفين فقال فالحقيقة ما بقي في الاستعمال الا موضوعه وقيل ما استعمل فيما اصطلاح عليه من المخاطبة. والتعريف

الثاني كالبيان للاول - 00:00:00

والتعريف الثاني كالبيان للاول. فما اصطلاح عليه من المخاطبة هو موضوعه. فما اصطلاح عليه من هو موضوع اي ما جعل له الكلام من المعنى. اي ما جعل له الكلام من المعنى. فالموضوع - 00:00:30

طابقوا ما اصطلاح عليه من المخاطرة. الموضوع يطابق ما اصطلاح عليه من المخاطبة. فتكون الحقيقة اصطلاحا استعمل فيما اصطلاح عليه من لسان المخاطبة. فتكون الحقيقة اصطلاحا ما استعمل فيما اصطلاح عليه من لسان المخاطبة - 00:00:50

ثم عرف المجاز بقوله ما تجوز به عن موضوع اي ما تعدى به ما جعل له فيما اصطلاح عليه من المخاطبة اي ما تعدى به عما اصطلاح عليه عما جعل - 00:01:10

له فيما اصطلاح عليه من المخاطبة فهو معدا عن ذلك المعنى. فيكون المجاز اصطلاحا ما استعمل في في غير ما اصطلاح عليه في لسان المخاطبة. ما استعمل في غير ما اصطلاح عليه في لسان المخاطبة - 00:01:30

ثم ذكر قسمة الحقيقة ثلاثة اقسام اولها الحقيقة اللغوية وهي ما استعمل في فيما اصطلاح عليه من لسان المخاطبة في اللغة. ما استعمل فيما اصطلاح عليه من لسان المخاطبة في اللغة - 00:01:50

وثانيةها الحقيقة الشرعية وهي ما استعمل في ما اصطلاح عليه من لسان المخاطبة في الشرعي وثالثتها الحقيقة العرفية وهي ما استعمل فيما اصطلاح عليه من لسان المخاطبة في العرف فالحقيقة دائرة بين هذه الاقسام الثلاث تكون تارة مردودة الى اللغة - 00:02:10

اي لسان العرب وتكون تارة مردودة الى الشرع اي ما استعمل في خطاب الشرع من كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وتكون تارة مردودة الى ما استعمل في لسان الناس مما تعارفوا عليه - 00:02:40

صار جاريا بينهم. ثم ذكر قسمة المجاز اربعة اقسام. اولها المجاز بالزيادة ومثل له بقوله ليس كمثله شيء. وثانيةها المجاز بالقصاصان. اي اذف ومثل له بقوله واسأل القرية. وثالثها المجاز بالنقل. ومثل له بقول - 00:03:00

كالغائط فيما يخرج من الانسان. ورابعها المجاز بالاستعارة. وهو المشتمل على تشبيه وهو المشتمل على تشبيه ومثل له بقوله تعالى جدارا يريد ان ينقض وهذه الاقسام الرابعة يجمعها كلها المجاز بالكلمة. يجمعها كلها المجاز بالكلمة. فبناء - 00:03:30

مجازي يرجع الى اصلين. فبناء المجاز يرجع الى اصلين. احدهما المجاز الاسناد المجاز الاسناد وهو المتعلق بتركيب الكلام. ف محله الجملة ف محله الجملة والآخر المجاز بالكلمة. المجاز بالكلمة وهو المتعلق بالمفرد - 00:04:00

ف محله الكلمة. ف محله الكلمة. وعد له المصنف الاقسام الرابعة المذكورة والتحقيق انه اقسام ثلاث والتحقيق ان مجاز الكلمة اقسام ثلاثة. والتحقيق ان مجاز الكلمة اقسام ثلاثة مجاز بالحذف مجاز بالزيادة مجاز بالزيادة ومجاز بالحذف ومجاز - 00:04:30

بالاستعارة. اما مجاز النقل فانه يعمها وليس قسيما لها. اما مجاز النقل فانه تعمها وليس قسيما لها. فالواقع في مجاز الزيادة او الحذف او الاستعارة هو نقله. فالواقع في مجاز - 00:05:00

الزيادة او الحذف او الاستعارة هو نقل ينقل فيه الكلام من معنى الى معنى اخر وقد مثل المصنف للاقسام الرابعة في كلامه باربعة

امثلة المثال الاول فذكره لمجاز الزيادة. وهو قوله تعالى ليس كمثله شيء - 00:05:20

وبيان ذلك ان ذاكر هذا المثال يريد ان اصل الكلام ليس مثله اول شي ليس مثله شيء. وان الكاف حين زائدة وحملهم على القول بالزيادة انها لو قدرت بمعناها لم تدل على - 00:05:50

بالمثل فلو قدرنا الكاف بمعناها وهو مثل صارت الاية ليس مثل مثله شيء فالنفي هنا مسلط على مثل المثل. وعندتهم ان الاية يراد بها - 00:06:20

نفي المثل فاحتاجوا الى القول بان الكاف هنا زائدة ليستقيم لهم لا يريدون من المعنى الصحيح والرد على ذلك بان نفي مثل المثل اقوى في نفي المثل من الاقتصر عليه. فان - 00:06:40

انه نفي مثل المثل لانتفاء المثل اصلا. فانه نفي مثل المثل لانتفاء المثل اصلا. فكيف يكون للشيء مثل مثل وهو لا يعلم مثله. فكيف يكون للشيء مثل وهو لا يعلم مثله - 00:07:03

واحسن من هذا المذهب الذي سلکوه ان يقال ان الكاف هنا صلة لتقوية انا اي لتقريري معنى نفي المثل عن الله سبحانه وتعالى. واما المثال الثاني - 00:07:23

الذى ذكره لمجاز النقصان وهو قوله واسأل القرية. فالمسؤول هنا ليست الابنية والدور التي تكون منها القرية وانما المسؤول المقصود بالسؤال هم اهل القرية الساکتون تلك الدور فتقدير الكلام واسأل اهل القرية ثم حذفت كلمة اهل وابقیت كلمة القرية - 00:07:43

لان القرية لا تكون قرية الا بوجود اهلها. لان القرية لا تكون قرية بوجود اهلها فانها سميت قرية من التقرير وهو التجمع فانها سميت قرية من التقرير وهو التجمع. واما المثال - 00:08:13

الثالث فذكره فذكره لمجاز النقل. وهو قوله كالغائب فيما يخرج من الانسان فان العرب استقبحت ان يجعل لما يخرج من الانسان اسماء استخبارات له فان العرب استقبحت ان يجعل لما يخرج من الانسان اسماء استخبارات له. وجعلت له اسم المكان الذي يقصده عند قضاء الحاجة. وجعل - 00:08:33

له اسم المكان الذي يقصده عند قضاء الحاجة. فعند قضاء الحاجة يقصد الغائب وهو المتسع من الارض. فالسموا الخارج باسم المكان الذي - 00:09:03

تقضي فيه الحاجة فسموا الخارج فسموا الخارج فسموا الخارج باسم المكان الذي يقصد فيه قضاء الحاجة. استقبال واستخبارات ان يجعلوا للخارج اسماء يختص به. واما المثال الرابع الذي ذكره لمجازي الاستعارة فهو قوله تعالى جدارا يريد ان ينقض اي جدارا - 00:09:23

ان يسقط ويهدى. فجعل للجدال لما كان مائلا صفة الحي فجعل للجدال لما كان مائلا صفة الحي وهي الارادة. فجعل للجدال لما اراد ان يهدى ويسقط كان انه بمنزلة حي له اراده بأنه بمنزلة حي له اراده فهو لم يليله - 00:09:58

يريد ان ينقض اي يريده ان يقع ويسقط اي يريد ان يقع ويسقط. وهذا الذي ذكرناه هو وجوه دلالة هذه الامثلة على ما قرره من معاني انواع المجاز الذي ذكره - 00:10:28

وهي كلها كما سبق انواع لمجاز الكلمة. وسبق ان عرفت ان التحقيق ان مجاز النقد هو وعاء حاوي لها وليس قسيما لهذه الاقسام المذكورة. بقي من المسائل الطوال وجود المجازي او نفيه. والذي يحكم به عدم اطلاق القول بإثباتات المجاز - 00:10:48

مطلقا ولا بنفيه مطلقا. فان القول بإثباتات المجاز مطلقا فيه نظر لتأخره في مواضع يقطع بان المجاز لا يراد فيها. ومن ذلك ايات الصفات واحاديثها فان ابا عمر ابن عبدالبر المالكي نقل اجماع الصحابة والتابعين - 00:11:18

في كتاب التمهيد على ان المجاز على انها على الحقيقة. وان المجاز لا يجزي فيها. فحين اذ يمتنع بوقوع المجاز مطلقا. وكذلك يمتنع القول بنفي المجاز مطلقا. فان من كلام العربي وتتغير بسناتهم فيه وعرف المنقول عنهم في الاشعار والخطب لم - 00:11:48 يسعه ان يقول بنفي المجاز ولو قال به وهو من دهطنة هذا الباب فانه يجد في لنفسه ضرورة لاثباتاته دعته الى ان يسميه اسلوبا. فهذا الذي سماه اسلوبا هو مجاز - 00:12:18

على الحقيقة لكن هذا المجاز الذي يوجد في تلك الاصناف من كلام العرب شعرا ونثرا لا يمكن معه ان نقول بان المجاز يقال به مطلقا كما اننا لم ننفيه مطلقا. واحسن المسالك هو - [00:12:38](#)

قول باثبات المجاز عند وجود القرينة الدالة عليه. القول باثبات المجاز عند وجود قرينة الدالة عليه. فان لم توجد القرينة انتفى المجاز. فان لم توجد القرينة انتفى وهو قول ابن تيمية الحفيد الذي ذكره في التحفة العراقية باقتطاظ ثم - [00:12:58](#) في الرسالة المدنية وهي من اخر ما صنفه وهي من اخر ما صنفه فكان منتهى قوله الله الى القول باثباته على هذا الوجه. وان كان هو وغيره لهم كلام في نفيه. كما ان - [00:13:28](#)

غيره له كلام في اثباته. وكل المتكلمين في هذه المسألة هم من علماء اهل الشام. لكن تباهي انظارهم بل تباهي نظر العالم الواحد في اثبات المجاز ونفيه يدل على دلالة هذه المسألة وعظمتها وكبير اثرها - [00:13:48](#) في كلام الشرع وكلام العرب. وهذا اخر البيان على هذه الجملة من الكتاب ونستكمم بقيةه باذن الله بعد صلاة الفجر والحمد لله اولا واخرا - [00:14:08](#)